أقيموا الصلوة أي عدلوا أركانها واحفظوها من أن يقع
زيغ في فرايضها وسننها وآدابها من أقام العود إذا قومه
أو معناه أدوموها من أقام السوق إذا أنفقها أو معناه أدوها
عبر عن الأداء بالاقامة لأن القيام بعض أركانها الكل
مستفاد من الكشاف ثم الصلوة وإن ذكرت بلفظ
الوحدان لكن المراد بها الصلوات الخمس كما أن
الكتاب في قوله تعالى وأنزل معهم الكتاب بمعنى
الكتب كذا في بعض التفاسير فإن قلت إذا كان
لفظ أقيموا في الآية محتملا للوجوه المذكورة ومتردد
فيها كيف يثبت به فرضية الصلوة فإن الفرض لا يثبت
عند علمايتا رضي الله عنهم الا بدليل قطعي لا شبهة
فيه ولا قطع مع الاحتمال ولئن سلمنا أنه يثبت مع
الاحتمال فكان ينبغي أن يكون تعديل الأركان
أيضا فرضا لكونه من محتملات الآية على ما مر
والإمام الأعظم لا يقول به وكذا محمد فيلزمك

أحد الأمرين وهو إما القول بعدم صحة الاستدلال
بالآية أو القول بفرضية تعديل الأركان قلت
لا تردد ولا احتمال في نفس دلالة الآية على نفس الصلوة
وإنما التردد والاحتمال في كيفية دلالتها عليها وهنا
لأنه على تقدير أن يكون معنى قوله أقيموا الصلوة
أي عدلوا أركانها يكون أيضا دالا على نفس الصلوة
لأن تعديل أركان الصلوة صفة لها والدال على صفة
الشئ دال على ذلك الشئ من غير عكس وإن كان تقديره
أي أدوموها أو أدوها فدلالته على المطلوب أوضح فلا
يكون له حينئذ دلالة على تعديل الأركان فثبت بما
قلنا أن دلالة الآية على نفس الصلوة قطعية وعلى تعديل
الأركان ظنية فقلنا بفرضية نفس الصلوة دون تعديل
الأركان هذا ما وقع في خاطري بالالهام الرباني من
السؤال والجواب في هذا المقام وكفى بالله هاديا ونصيرا
قوله وآتوا الزكوة أي أعطوها ثم إنه لا تعلق لذكر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)